في مسئلة فان الاصل في القراءتين تتصدقوا فخفف في احديهما بحذف
احدى التائين وفي الاخرى بالادغام **اللغة** النظرة التأخير وهو اسم
قام مقام الانظار وهو مثل الآخرة يقال بعته بآخرة وبنظرة اي بنسيئة
ورايت فلانا بآخرة الناس اي في آخرهم والميسرة والميسور بمعنى اليسار
والغنى والسعة وما روي من قراءة من قرأ الى ميسره فلم يجزه البصريون
لان مفعل لا ان لا يجئ في الآحاد الا بالتاء وقد جاء في الجمع قال جميل
بثين الزمي لا ان لا ان لزمته على كثرة الواشين اي معون وروي ابلغ النعمان
عني مالكا انه قال قد طال حبسي وانتظاري فالاول جمع معونة ومالك
جمع مالكة وهي الرسالة ومثل هذا الذي نقل لا يعتد به سيبويه فربما
اطلق القول وقال ليس في الكلام كذا وان كان قد جاء عليه حرف
او حرفان **الاعراب** كان هذه تامة وهي التي يتم بفاعلها ويكتفى به وتقديره
وان كان قد جاء او وقع ذو عسرة وقيل هي ناقصة محذوفة الخبر وتقديره
وان كان ذو عسرة غريما لكم وكان يجوز لو قرئ وان كان ذا عسرة اي
وان كان الذي عليه الدين ذا عسرة وروي ذلك في الشواذ عن ابي
فنظرة مرفوعة لانها خبر مبتدا محذوف والفاء فيه للجزاء وتقديره
فالذي تعاملونه به نظرة وان تصدقوا وان تصدقوا في موضع رفع
لانه مبتدا وخبره خير لكم **المعنى** لما امر سبحانه باخذ راس المال
من الموسرين بين بعده حال المعسر فقال وان كان ذو عسرة معناه وان
وقع في غرمائكم ذو عسرة ويجوز ان يكون تقديره وان كان غريما لكم
ذو عسرة فنظرة اي فالذي تعاملونه به نظرة الى ميسرة اي الى وقت اليسار
اي فالواجب نظرة صيغته صيغة خبر والمراد به الامر اي فانظره الى

وقت

وقت يساره واختلف في حد الاعسار فروي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال هو اذا لم يقدر على ما يفضل عن قوته وقوت عياله على الاقتصاد و
قال ابو علي الجبائي هو التعذر بالاعدام او بكساد المتاع او نحوه واختلف
في وجوب انظار المعسر على ثلثة اقوال احدها انه واجب في كل دين
عن ابن عباس والضحاك والحسن وهو المروي عن ابي جعفر وابي عبد الله
عليهما السلام وثانيها انه واجب في دين الربا خاصة عن شريح وابرهيم
النخعي وثالثها انه واجب في دين الربا الاية وفي كل دين بالقياس عليه
وقال الباقر عليه السلام الى ميسرة معناه الى ان يبلغ خبره الامام فيقضي
عنه من سهم الغارمين اذا كان انفقه في معروف وان تصدقوا خير
لكم معناه وان تتصدقوا على المعسر بما عليه من الدين خير لكم ان كنتم
الخير من الشر وتميزون ما لكم مما عليكم وقد جاء في معنى الاية من الحديث
قوله عليه السلام من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله في ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله وروي بريدة عنه صلى الله عليه وآله من انظر معسرا كان له
بكل يوم صدقة وفي هذه الاية دلالة على ان الانسان اذا علم ان غريمه
معسر حرم عليه حبسه وملازمته ومطالبته بما له عليه وانه يجب عليه
انظاره انتظارا ليساره وان الصدقة براس المال على المعسر خير وافضل
من انتظار يسره وروي عن ابن عباس وابن عمر ان اخر ما نزل من القرآن
اي الربوا **قوله تعالى** واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى
كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون آية **القراءة** قرأ ابو عمرو
ويعقوب ترجعون بفتح التاء والباقون بضمها **الحجة** حجة ابي عمرو
وقوله سبحانه ان الينا ايابهم فاضاف المصدر الى الفاعل هذا بمنزلة

Copyright King Saud University